

الأمم المتحدة

# الشئون العامة



Distr.

GENERAL

A/35/7/Add.35

17 January 1979

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الثالثة والثلاثون  
البند ١٠٠ من جدول الأعمال

## الميزانية البرنامجية لفترة المائة بين ١٩٧٤ - ١٩٧٨

بيان موحد بالآثار الإدارية والمالية فيما يتعلق بتكاليف  
خدمة المؤتمرات

## التقرير السابع والثلاثون للجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في البيان الموحد الذي قدمه الأمين العام بالآثار الإدارية والمالية فيما يتعلق بتكاليف خدمة المؤتمرات في عام ١٩٧٩ (A/5/33/١) . ويوجز الأمين العام في بيانه مجموع التكاليف، الكاملة المقدرة لخدمة المؤتمرات والواردة في البيانات المقدمة أثناء الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة بشأن الآثار الإدارية والمالية وكذلك في البيانات المقدمة أثناء الدورة الثانية والثلاثين والتي كانت لها آثار مالية بالنسبة لخدمة المؤتمرات في عام ١٩٧٩ وهو يبين إلى أي مدى يمكن توفير تكاليف خدمات المؤتمرات في حدود الموارد التي سبق أن تمت الموافقة عليها ، ويقدر صافي الاحتياجات الإضافية لخدمة المؤتمرات والاجتماعات في المقر وفي جنيف في عام ١٩٧٦ (١) .

٢ - ويتناول البيان الموحد للامين العام بياناً بالآثار المالية ترد قائمة بها في مرفق التقرير، والمبلغ الكلي المتصل بهذه البيانات هو ٢٠٥٩٢٠٠ دولار ، وذلك على أساس التكلفة الكاملة، أي على افتراض أنه لا يمكن توفير خدمات في حدود الموارد التي سبق أن تمت الموافقة عليها . ويقدر الامين العام ، على أساس تقديره للطاقة الموجودة ، أنه يمكن توفير خدمات تكلفتها ٦٠٠٢٦٢١٢ دولار في عدد الموارد المتاحة ، وبذلك يكون صافي الاحتياجات الإضافية هو ٨٦٢١٠٠ دولار . وفيما يلي تفصيل هذه المبالغ بحسب الأبواب :

(١) بدأ الإجراء الخاص بتقديم بيان شامل قرب نهاية دورة الجمعية العامة لأول مائة في الدورة الحادية والثلاثين للجمعية .

<u>صافي الاحتياجات الإضافية</u>	<u>تقدير التكاليف التي سيجري استيعابها</u>	<u>التكاليف الكاملة المقدرة</u>	<u>تكاليف نفقة المؤتمرات في عام ١٩٧١</u>
بالدولارات	بالدولارات	بالدولارات	الباب ٢٣ ألت ( ادارة شؤون المؤتمرات ، المقر )
١٣٤٠٣٠٠	٧٣٨٠٥٠٠	٨٢٦٠٨٠٠	الباب ٢٣ باء ( خدمات المؤتمرات ، جنيف )
٣٤٨١٨٠٠	٩٥٩٨٨٠٠	١٣٠٨٠٦٠٠	الباب ٢٢ دال ( ادارة الخدمات العامة )
٤٥٠٠٠	٢١٣٣٠٠	٢٥٨٣٠٠	
٤٨٦٧١٠٠	١٧١٦٢٦٠٠	٢٢٠٥٦٧٠٠	المجموع

٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية ان صافي الاحتياجات الإضافية الذي أشار اليه الامين العام لا يتضمن تكلفة خدمة عدة مؤتمرات واجتماعات ليس من المؤكدة بعد ما اذا كانت مستعدة في عام ١٩٧٩ . ويذكر الامين العام في الفقرة ٢٦ من بيانه وفي الحاشية جيم بالمرفق انه اذا عقد اي من هذه المؤتمرات في عام ١٩٧٩ ، فسوف تظهر تكاليفها في تقرير الأداء النهائي عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ . ومن رأى اللجنة الاستشارية ، في هذا السياق ، انه متى اتخد القرار بعقد تلك المؤتمرات في عام ١٩٧٩ على المستوى الدولي العكسي ، فينبغي ان يقدم الامين العام بيان الاثار المالية المتعلقة بها الى اللجنة الاستشارية لتنظر فيه في شروط اعتماد القرار ٢١٤/٣٢ بشأن المسروقات البارزة والاستثنائية لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ ، بدلا من الانتЛАر لكي ينظر فيها في الامر تقرير الأداء النهائي .

٤ - ويبرز الامين العام في الفقرات ٦ الى ١٧ من تقريره ما حدث من تطورات في أنشطة  
الاجتماعات في عام ١٩٧٨ في المقر وفي جنيف من حيث حجم العمل ومستوى الانفاق . ويلي ذلك  
بيان لاحتياجات الإضافية في عام ١٩٧٩ ( الفقرات ١٨ - ٢٢ ) وفي جنيف ( الفقرات  
٢٣ - ٢٥ ) . وتشير اللجنة ، الى ان بيان الامين العام لا يتضمن معلومات  
مقارنة كافية عن حجم العمل فيما يتعلق بخدمة المؤتمرات في عامي ١٩٧٨ و ١٩٧٩ . واغفال هذه  
المعلومات يجعل من الصعب تقدير الاحتياجات المتعلقة بهذه الخدمة . وتوصي اللجنة بأن يدرج  
الامين العام مثل هذه المعلومات الاحصائية في البيانات الموعدة التي تقدم مستقبلا .

٥ - ويقدر الامين العام ، كما يتبيّن من الجدول الذي يلي الفقرة ٢ أعلاه ، انه يستلزم  
احتياجاً ١٧٢ مليون دولار ، أو ٧٨ في المائة من مجموع التكاليف الكاملة البالغ ٢٢ مليون  
دولار . وتلاحظ اللجنة في هذا الصدد ان نسخة تعميم الاحتياجات يرجع جزئيا الى ما يجرى العمل

بـ ، عند ونـعـ كـثـيرـ من تـقـدـيرـاتـ التـكـلـفةـ الـكـامـلةـ ، من اـفـتـرـاـنـ انهـ سـيـتـحـيـنـ الاـسـتـهـانـةـ بـصـوـظـفـيـنـ مـسـتـقـلـيـنـ لـخـدـمـةـ الـمـؤـتـمـرـاتـ منـ خـارـجـ المـنـذـلـةـ وـانـهـ سـتـدـفعـ لـهـمـ أـجـورـ السـفـرـ وـبـدـلاـتـ الـاقـامـةـ بـالـأـغـافـةـ إـلـىـ الـمـرـتـبـاتـ .

٦ - وـتـشـيرـ الـلـجـنـةـ الـاستـشـارـيـةـ إـلـىـ أـنـ وـاـنـ كـانـ تـقـدـيرـاتـ التـكـلـفةـ الـكـامـلةـ لـاـعـتـيـاجـاتـ خـدـمـةـ الـمـؤـتـمـرـاتـ مـبـيـنةـ بـالـتـفـصـيلـ فـيـ بـيـانـاتـ الـأـثـارـ الـادـارـيـةـ وـالـمـالـيـةـ فـاـنـ الـبـيـانـ الـمـوـعـدـ لـاـ يـشـيرـ إـلـىـ الـكـيـفـيـةـ الـتـيـ أـسـكـنـ بـهـاـ تـعـدـيدـ جـمـعـ الـأـسـتـيـعـابـ وـصـافـيـ التـكـالـيفـ الـإـضـافـيـةـ .ـ وـتـوـسيـيـ الـلـجـنـةـ الـاستـشـارـيـةـ بـتـعـدـيلـ الشـكـلـ الـذـيـ تـقـدـرـ بـهـ الـبـيـانـاتـ الـمـوـعـدـةـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ بـعـيـثـ تـتـضـمـنـ مـعـلـومـاتـ اـسـفـافـيـةـ تـبـيـنـ مـجـمـوعـ الـاعـتـيـاجـاتـ الـمـتـحـلـقـةـ بـعـجمـ الـعـمـلـ وـماـ يـتـحـلـ بـهـ مـنـ لـائـقـةـ (ـ الـمـوـارـدـ مـنـ الـمـوـلـيـفـينـ وـالـأـنـتـاجـيـةـ)ـ وـالـتـكـالـيفـ بـالـنـسـبـةـ لـمـخـتـلـفـ عـنـاصـرـ خـدـمـةـ الـمـؤـتـمـرـاتـ (ـ الـتـرـجـمـةـ الـشـفـوـيـةـ ،ـ وـالـتـرـجـمـةـ الـتـعـرـيـرـيـةـ ،ـ وـاـسـمـدارـ الـوـثـائـقـ قـبـلـ الدـوـرـةـ وـأـثـنـيـهـاـ وـبـعـدـهـاـ ،ـ وـالـأـبـاعـةـ عـلـىـ الـأـلـلـةـ الـكـاتـبـةـ ،ـ وـالـنـسـخـ ،ـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ مـصـرـوفـاتـ الـتـشـفـيلـ الـعـامـةـ)ـ .ـ وـيـنـبـيـيـ اـنـ تـتـضـمـنـ الـبـيـانـاتـ أـيـضـاـ ،ـ بـالـنـسـبـةـ لـلـبـنـودـ الـتـيـ يـرـتفـعـ فـيـهـاـ مـسـتـوىـ الـمـصـرـوفـاتـ الـإـضـافـيـةـ ،ـ تـوـضـيـحـاـ مـوجـزاـ لـسـبـبـ عـدـمـ اـمـكـانـ اـسـتـيـعـابـ مـزـيدـ مـنـ الـمـصـرـوفـاتـ فـيـ عـدـدـ الـمـوـارـدـ الـمـتـابـعـةـ فـسـلاـ لـلـامـينـ الـعـامـ .ـ

٧ - وـيـشـيرـ الـأـمـيـنـ الـعـامـ ،ـ فـيـ اـسـتـهـانـهـ لـلـوـنـجـ فـيـمـاـ يـتـعـلـزـ بـاـسـتـخـدـامـ الـمـوـارـدـ الـخـاصـةـ بـالـمـؤـتـمـرـاتـ فـيـ عـامـيـ ١٩٧٦ـ وـ ١٩٧٨ـ ،ـ إـلـىـ أـنـ الـزـيـارـةـ الـتـيـ لـمـ يـسـبـقـ لـهـاـ مـثـيلـ فـيـ عـجمـ الـعـمـلـ فـيـ جـنـيـفـ عـلـالـ عـامـ ١٩٧٨ـ ،ـ مـنـ الـمـرجـىـ أـنـ تـسـتـمـرـ فـيـ عـامـ ١٩٧٩ـ (ـ يـتـوقـعـ تـجـاـزوـزـ الـعـتمـادـ الـمـرـسـوـدـ لـلـخـدـمـاتـ فـيـ جـنـيـفـ فـيـ عـامـ ١٩٧٨ـ بـمـبـلـغـ ٣٢ـ مـلـيـونـ دـلـارـ)ـ .ـ كـذـلـكـ يـذـكـرـ الـأـمـيـنـ الـعـامـ فـيـ الـفـقـرـةـ ١٧ـ مـنـ الـبـيـانـ أـنـ جـزـءـ كـبـيرـاـ مـنـ الـمـبـلـغـ الـذـيـ يـتـجـاـزوـزـ الـاعـتـمـادـ فـيـ جـنـيـفـ سـتـحـوـنـهـ الـلـوـفـورـاتـ الـمـتـوقـعـةـ فـيـ الـمـقـرـ (ـ وـقـدـ قـدـرـتـ بـمـبـلـغـ ٢٥ـ مـلـيـونـ دـلـارـ فـيـ عـاـمـ ١٩٧٨ـ)ـ .ـ

٨ - وـيـذـكـرـ الـأـمـيـنـ الـعـامـ أـنـ صـافـيـ الـاعـتـيـاجـاتـ الـإـضـافـيـةـ فـيـ جـنـيـفـ فـيـ عـامـ ١٩٧٦ـ ،ـ وـ ١٠٠ـ ٤٨١ـ ٣ـ دـلـارـ ،ـ سـبـبـهـ أـنـ أـدـرـجـتـ فـيـ جـدـولـ الـمـؤـتـمـرـاتـ الـمـنـقـحـ عـدـةـ مـؤـتـمـرـاتـ كـبـيرـةـ وـبعـضـ الـمـؤـتـمـرـاتـ غـيـرـ الـمـتـكـرـرـةـ وـبعـضـ الـمـؤـتـمـرـاتـ الـتـيـ نـقـلـ مـكـانـهـاـ مـنـ الـمـقـرـ إـلـىـ جـنـيـفـ .ـ هـذـاـ بـالـأـنـفـافـ إـلـىـ أـنـ الـمـسـاعـدـةـ الـتـيـ تـقـدـمـهـاـ جـنـيـفـ إـلـىـ مـكـاتـبـ اـخـرـىـ تـابـعـةـ لـلـمـذـلـةـ وـمـنـهـاـ الـلـجـانـ الـاقـليمـيـةـ .ـ أـمـاـ بـالـنـسـبـةـ لـصـافـيـ الـاعـتـيـاجـاتـ الـإـضـافـيـةـ فـيـ الـمـقـرـ لـعـامـ ١٩٧٦ـ ،ـ وـ ٥٥٠ـ ٣٤٠ـ ١٢٠ـ دـلـارـ ،ـ فـاـنـ الـلـجـنـةـ تـفـهـمـ أـنـ مـعـلـمـ ذـهـ الـاعـتـيـاجـاتـ تـتـمـلـ بـاـجـمـاعـاتـ مـتـعـلـقـةـ بـمـسـائلـ نـزـعـ السـلـالـ .ـ

٩ - وـسـعـ ذـلـكـ تـشـيرـ الـلـجـنـةـ الـاستـشـارـيـةـ إـلـىـ أـنـ بـالـنـظـرـ إـلـىـ عـدـمـ الـتـيقـنـ فـيـمـاـ يـتـعـلـزـ بـالـاعـتـيـاجـاتـ الـفـسـلـيـةـ لـلـمـؤـتـمـرـاتـ الـمـقـرـرـاتـ عـقـدـهـاـ ،ـ مـنـ السـابـقـ لـأـ وـاـنـهـ اـفـتـرـاـنـ اـنـ تـسـتـمـلـحـ اـدـارـةـ شـؤـونـ الـمـؤـتـمـرـاتـ بـالـمـقـرـ وـخـدـمـاتـ الـمـؤـتـمـرـاتـ فـيـ جـنـيـفـ ،ـ بـالـضـرـورةـ ،ـ بـمـسـتـوـىـ النـشـاـلـ الـمـشارـالـيـهـ فـيـ الـبـيـانـ الـمـوـعـدـ .ـ وـعـلـىـ ذـلـكـ فـاـلـلـجـنـةـ غـيـرـ مـقـنـعـةـ بـأـنـ الـمـوـارـدـ الـتـيـ سـبـقـ اـعـتـمـادـهـاـ فـيـ الـبـابـ ٢٣ـ فـيـ عـاجـةـ إـلـىـ مـاـ يـكـملـهـاـ إـلـىـ الـدـرـ الـذـيـ أـشـارـ إـلـيـهـ الـأـمـيـنـ الـعـامـ .ـ

١٠ - وترى اللجنة الاستشارية ان محايير الانتاجية العالمية التي سببت على أساسها التقديرات يمكن تعميدها وتعميقها مستوى أعلى من الاستيعاب . ويمكن تعميقها وفورات أخرى في سهان ، سدار الوثائين ، وبخاصة في التقديرات المتعلقة بوثائين ما قبل الدورة وما بعد الدورة .

١٢ - أما بالنسبة للموارد الإغاثية التي للبها الأمين العام لمصروفات التشغيل الخامسة (٤٥٠٠ دولار) تمت الباب ٢٢ دال ، فتوسّع اللجنة الاستشارية باستيعابها .

— — — — —